



المشفوعات .

التاريخ : ٢٠٢٤/٤/٢

الرقم :

سُلَيْمَان

# الإبلاغ عن المخالفات و حماية مقدمة البلاغات



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بالدلّيمية  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم ٤١٥

المشروعات :

التاريخ

الرقم:

المحتويات

- ١- مقدمة
  - ٢- النطاق
  - ٣- المخالفات
  - ٤- الضمانات
  - ٥- إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
  - ٦- معالجة البلاغ
  - ٧- ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

الشفوّعات :

التاريخ:

الرقم:

١ - مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات ( ويشار إليها فيما بعد السياسة ) لجمعية البر الخيرية بالدليمية ويشار إليها فيما بعد الجمعية ، على أعضاء مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم . وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكلمة القوانين واللوائح المعمول بها . تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر امن ومحظوظ ولا ينطبق على أي مسؤولية .

٢ - النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو متقطعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء . ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفیدین ومانحين ومترعین وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات .

٣- المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها . على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

- السلوک غير القانوني ( بما في ذلك الرشوة أو الفساد ) أو سوء التصرف .
  - سوء التصرف المالي ( بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة ، أو إساءة استخدام الأشياء القيمة ، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة )
  - عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح ( مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية )



الرقم : التاريخ : المشفوع عما :

- إمكانية الاحتيال ( بما في ذلك إضاعة ، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية ) .
- الجرائم الجنائية المرتكبة ، أو التي يتم ارتكابها أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها .
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة .
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة .
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية .
- التلاعب بالبيانات المحاسبية .
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم .
- انتهاك واعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي .
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية .
- مؤامرة الصمت أو التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه .

#### ٤- الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك . وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة . شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ .

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ما لم ينص القانون على خلاف ذلك . وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للاحفاظ على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة . ولكن في حالات معينة ، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة . كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر . ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ . كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة .

#### ٥- إجراءات الإبلاغ عن المخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه .

الرقم : ..... التاريخ : ..... المشفوعات : .....

- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ، إلا انه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية .
  - يتم تقديم البلاغ خطيا ( وفق النموذج المرفق ) عن طريق العنوان البريدي : ص . ب ١٠٠ الدليمية الرمز البريدي ٥١٩٩٢ البريد الإلكتروني : albrdalu100@gmail.com

٦- معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتذبذب خصوصاً بالإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها . إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :

- يقوم رئيس لجنة العلاقات العامة ( مذبحي مشعل الحربي ٥٥٥١٣٢١٣٠ ) عزد استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي للجمعية ( إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الآخر ) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ .
    - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق .
    - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل .
    - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
    - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى المدير التنفيذي للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
    - يجب على المدير التنفيذي الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
    - ترفع لجنة العلاقات العامة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد .
    - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق السياسة التأديبية وقانون العمل الساري المفعول .
    - متى كان ذلك ممكنا تزويدي مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربت عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر .
    - تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .



الرقم : ..... التاريخ : ..... المشفوعات : ..... ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ ( يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته )	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات الشهود ( إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد )	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	



الرقم : \_\_\_\_\_ التاريخ : \_\_\_\_\_ المشفوعات :

أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع :	تاريخ تقديم البلاغ :

## اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

تم تحديث سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بقرار مجلس الإدارة في اجتماعه الرابع لعام ٢٠٢٢ م وتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠ على أن يتم سير العمل بها إلى أن تطرأ أي تعديلات أخرى عليها وأن يتم إبلاغ الجمعية العمومية في اجتماعها القادمة بذلك للتصديق عليها.

اسم العضو	عمله بالجمعية	التوقيع	ملاحظات
بندر بن عبدالله الحربي	رئيس مجلس إدارة الجمعية		
نقاء بن صالح الحربي	نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية		
فهد بن عايس الحربي	الأمين العام		
علي بن عايس الحربي	أمين الصندوق		
مضحي بن مشعل الحربي	عضو		
فالح بن ناصر الحربي	عضو		
زبن بن متعب الحربي	عضو		
محمد بن لويفي الحربي	عضو		
محمد بن عبدالله الحربي	عضو		



**المملكة العربية السعودية**  
**جمعية البر الخيرية بالدلمية**  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم ٤١٦

الرقم اسم الموظف	التاريخ عمله بالجمعية	الأشهاد التوقيع	ملاحظات
ضحوي محمد الحربي	المدير التنفيذي		
خالد سالم الحربي	باحث اجتماعي		
فالح الحميدي الحربي	محاسب		
خلود سعود الحربي	ادارية		
بدرية دخيل الله الحربي	باحثة اجتماعية		

